تقرير شهر جويلية 2023

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمـركز السلامة المهنية

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

تقرير شهر جويلية 2023

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركـــز السلامة المهنية

إعداد:
خولـــــة شبـــح
مـــروى الكـــافي
محمود العروسي
منـــذر الشـــــارني

تصميم:
معاذ عيادي

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

creative commons

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

1 لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

3 أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

الفصل 55 من الدستور التونسي

لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.
ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها.
لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة بهذا الدستور.
على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.

مقدمة عامة

طغت قضايا اللجوء مجددا على اهتمامات وسائل الإعلام، باعتباره أكثر الملفات آنية وحساسية، وقد كان في تعاطي الإعلام العمومي مع الملف عديد العثرات، كما تخللت شهر جويلية عمليات صنصرة ارتبطت بهذا الملف.

وتعرض الصحفيون/ات خلال عملهم على هذا الملف إلى حالات مضايقة أمنية خلال التنقل إلى المناطق التي تشهد حركة كبيرة مثل مدنين وصفاقس. ولخلق المراوحة بين الخطاب الرسمي والخطاب الحقوقي والواقع، كان من الضروري أن تكون الجهات الرسمية أكثر تسامحا واحتراما لاستقلالية العمل الصحفي.

وقد رصدت النقابة محاولة وضع اليد على الاعلام العمومي طيلة الأشهر الماضية سواء عبر التعيينات أو الخطاب السياسي الذي يؤشر إلى محاولة خلق إعلام حكومي جديد تديره مكاتب الاتصال بالمؤسسات الرسمية، ما أوجد خوفا وتململا في صفوف العاملين في هذه المؤسسات من أعمال انتقامية قد تعرقل مسارهم المهني وتضعهم تحت الضغط المستمر من قبل إدارة المؤسسات.

كما تواصل خلال هذا الشهر رفض الخطاب الناقد ومحاولات تشويه الصحفيين/ات على شبكات التواصل الاجتماعي في عديد المجالات السياسية والثقافية والرياضية. وتضع هذه الممارسات الصحفيين/ات في واقع غير آمن يرفض الاختلاف والنقد الموضوعي سعيا لصناعة إعلام أحادي القراءة والرؤية ومحاولة لضرب مبدأ التعددية في وسائل الإعلام.

ومازال قطاع الإعلام يقاتل من أجل ضمان استقلالية مؤسساته العمومية عن السلطة

السياسية واستقلالية وسائل الإعلام المصادرة عنها وعدم استغلال هشاشة وضعها لمحاولة التوجيه. ومازالت وسائل الإعلام الخاصة والجمعيات تخوض معركتها من أجل ضمان استقلاليتها عن المصالح المالية والسياسية لبعض الجهات النافذة ومناهضة سياسة تجفيف المنابع التي تستهدفها من أجل إخضاعها.
وتواصل الوضع المعقد لوسائل الإعلام وللصحفيين/ات حيث يتم في كل مرة التعسف على مفاهيم حرية التعبير باللجوء إلى نصوص ذات طابع زجري لا علاقة لها بمفاهيم وقيم العمل الصحفي، ليجد الصحفيون أنفسهم محل ملاحقات قانونية أو في وضعيات قانونية هشة تسلبهم حريتهم أو تعطل أعمالهم أو تخضعهم لعمليات ترحيل خلال تنقلهم في مهام مؤقتة بمناطق تشهد نوع من عدم الاستقرار.

إن نقابة الصحفيين التونسيين ومن خلال ما رصدته من اخلالات خلال شهر جويلية تؤكد وجود مخاطر حقيقة تهدد حرية التعبير في تونس، أهم مظاهرها وضع السلطة السياسية يدها على وسائل الإعلام العمومية والمصادرة ومحاولة توجيهها لخدمة أجنداتها والدعاية السياسية لبرامجها ورفضها للخطاب الإعلامي القائم على النقد البناء، من أجل تحسين وضع حقوق الإنسان وضمان حقوق المواطن في المعلومات من مختلف مصادرها وضمان التعددية في وسائل الإعلام.
كما لا تخفي النقابة قلقها الكبير من انقضاض السلطة القضائية على حرية الصحافة وتخشى أن تصبح أداة لقمع الحريات عوض القيام بدورها كضمان للحقوق والحريات وكحامي لها من انحراف بقية السلط.

وتذكر النقابة السلطة التنفيذية أن ثورة 17 ديسمبر /14 جانفي قطعت مع مفهوم الإعلام الحكومي والدعاية السياسية للسلطة الحاكمة، وأنها قامت لتكريس قيم الحرية وأهم أسسها حرية التعبير وحرية الصحافة، وأن محاولة وضع اليد على عمل وسائل الإعلام هو عنصر معطل لمسار الديمقراطية وخطر محدق وداهم على حق المواطن في المعلومات وحقه في التعبير عن رأيه وحقه في الولوج إلى وسائل الإعلام. وتعتبر النقابة ما تقوم به السلطة السياسية في تونس انتكاسة غير مسبوقة لحرية الصحافة لم تكرسها الأنظمة الدكتاتورية التي عانى منها التونسيون لعشرات السنوات.

ويهم النقابة أن تنبه إلى أن التضييق على حرية العمل الصحفي والزج بالصحفيين/ات في السجون هو مؤشر سلبي لغياب إرادة سياسية في احترام حرية العمل وحرية الصحافة، وأن إقامة العدل وتحقيق العدالة يمر حتما عبر حياد العمل القضائي عن أي سلطات أو تأثيرات خارجية وعن عدم الخضوع للتوجيهات والتعليمات السياسية.

وتدعو النقابة السلطة السياسية إلى مراجعة سياستها العمومية المنتهجة في معالجة ملف قطاع الإعلام وتنبهها إلى جملة الانحرافات التي تسجلها والتي تسيء إلى صورة تونس وتشكك في سعيها إلى ضمان الديمقراطية واحترام حقوق الانسان.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

مقدمة إحصائية

تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال شهر جويلية 2023 مقارنة بالأشهر الثلاث التي سبقته، حيث سجلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين 12 اعتداء من أصل 14 إشعارا بحالة وردت عليها من رصد شبكات التواصل الاجتماعي ومراقبة مواقع المؤسسات الإعلامية وعبر متابعة البرامج والأخبار في وسائل الإعلام وعبر الاتصالات المباشرة من قبل ضحايا الاعتداءات أو شهود العيان.

ماي 2023	جوان 2023	جويلية 2023
18	16	12

طالت الاعتداءات 16 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 10 إناث و6 ذكور،

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الإجتماعي

10 نساء

06 رجال

وتوزعت خطط الضحايا إلى 10 صحفيا وصحفية و5 مصورين صحفيين.

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب الخطط

يعمل ضحايا الاعتداءات في 9 مؤسسة إعلامية توزعت إلى 4 مواقع الكترونية، 2 قنوات إذاعية، 2 جرائد مكتوبة ووكالة أنباء وحيدة

المؤسسات الإعلامية لضحايا الاعتداءات

وتتوزع المؤسسات إلى 2 مؤسسات مصادرة و5 مؤسسات خاصة ومؤسسة عمومية ومؤسسة جمعياتية.

عمل الصحفيون/ات الضحايا على المواضيع:

المواضيع التي عمل عليها الصحفيون/ات ضحايا الاعتـــداءات

وقد طالت ضحايا الاعتداءات :

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين

3 مناسبات في الفضاء الافتراضي | 9 مناسبة في الفضاء الحقيقي

تصدرت إدارات المؤسسة الإعلامية العمومية قائمة المعتدين على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات بـ 3 اعتداءات وتوزع المعتدون/ات على الصحفيين إلى:

المعتدون/ات على الصحفيون/ات

وتركزت الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في:

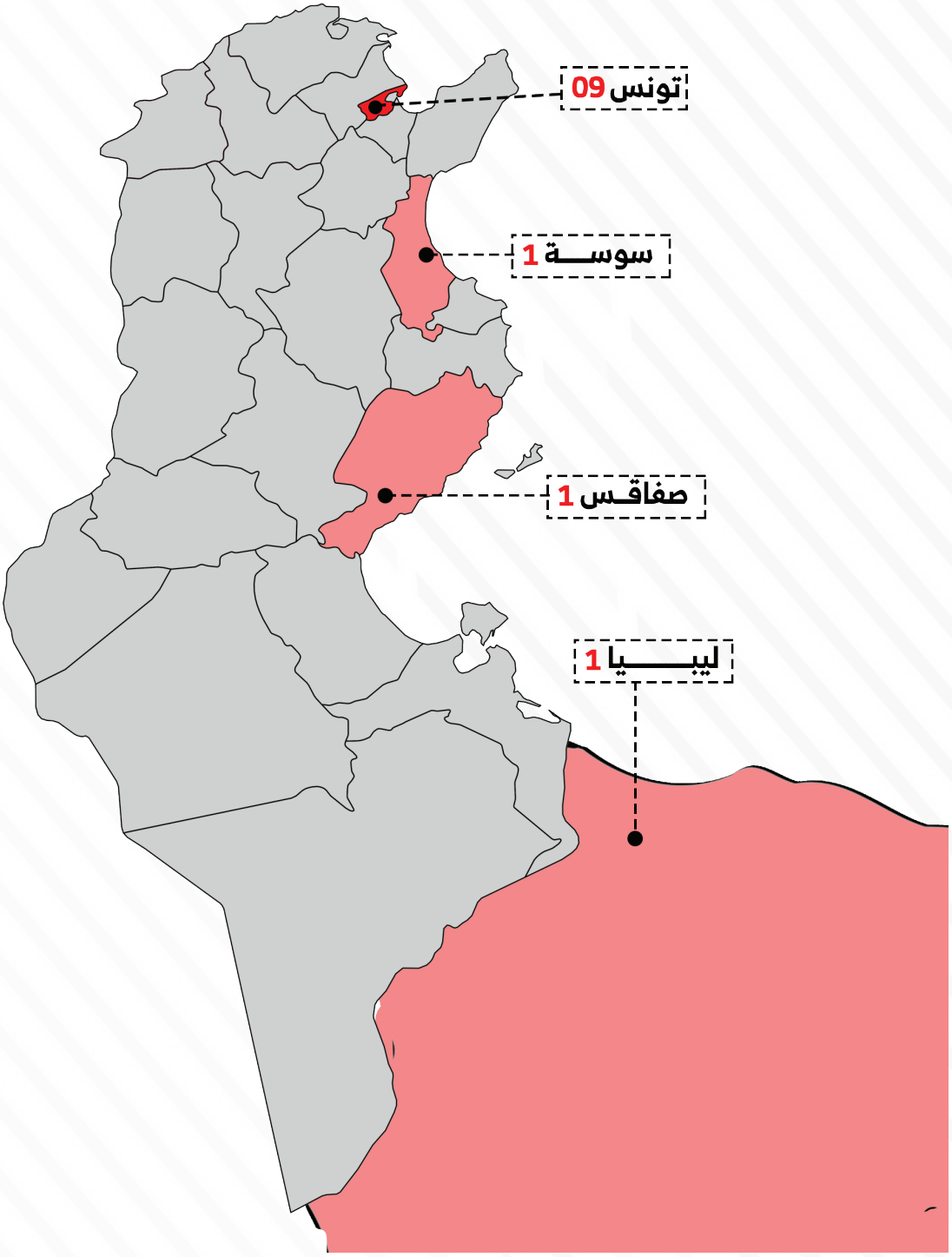

صنصرة لمقالات حول «الهجرة غير النظامية» ومضايقة أمنية

مثل ملف الهجرة غير النظامية محور لعديد المضايقات أبرزها حالة الصنصرة التي طالت مقالات حول الموضوع بالمؤسسات العمومية، وقد تمكنت وحدة الرصد عبر مراقبة المواقع الالكترونية للمؤسسات الإعلامية من رصد حالات صنصرة في وكالة تونس افريقيا للأنباء، إضافة إلى تسجيلها لحالات مضايقات أمنية للصحفيين خلال عملهم على الملف.

حالات صنصرة في وكالة تونس افريقيا للأنباء

الوقـــــــــائع

سجلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية خلال متابعة لموقع وكالة تونس افريقيا للأنباء اثر تواتر الحديث عن عمليات صنصرة داخل المؤسسة سحب 3 مقالات خلال شهر جويلية 2023 :

جويلية 2023 : مقال حول تقرير منظمة «هيومن رايتس ووتش» حول معالجة تونس لموضوع ملف المهاجرين وطالبي اللجوء تم نشره في موقع الواب في جزء «آخر الأخبار» في 7 جويلية 2023

جويلية 2023 : مقال حول فتح تحقيق في صفاقس على خلفية أعمال عنف بين مواطنين ومهاجرين أفارقة جنوب الصحراء نشر في موقع الواب في جزء «الجهات» في 3 جويلية 2023

جويلية 2023 : مقال حول تصريحات محامي الدفاع في قضية «انستالينغو» الذي تم نشره في 17 جويلية 2023 وتم سحبه من الموقع ورصدت الوحدة نشره في وسائل الإعلام الوطنية.

مضايقة أمنية لصحفي خلال عمله في صفاقس

الوقـــــــــائع

تعرض الصحفي وسيم بن رحومة في ولاية صفاقس إلى مضايقة أمنية في 24 جويلية 2023 خلال عمله على تقرير حول وضع المهاجرين غير النظاميين من أفريقيا جنوب الصحراء عبر المراقبة اللصيقة ومحاولة معرفة الموضوع الذي يتم العمل عليه. حيث سأل عنه أعوان الأمن في النزل الذي أقام فيه. وقد راقب الأمنيون الفريق الصحفي خلال عملهم في باب الجبلي بصفاقس بدعوى حمايتهم، وطالبوا الفريق الصحفي بترخيص فمدهم بكل الوثائق. وقد طالب أعوان الأمن الصحفي الحصول على ترخيص من والي صفاقس فأكد لهم أن ترخيص رئاسة الحكومي كاف للعمل. وكان الفريق الصحفي قد تعرض للمتابعة الأمنية منذ عمله في مدنين وتنقله إلى صفاقس لإتمام عمله

مضايقات وتحريض يطال الصحفيين/ات والمؤسسات على خلفية محتويات إعلامية

الوقـــــــــائع

طالت عديد حملات التحريض والمضايقات الصحفيون/ات خلال شهر جويلية، حيث تعرضت مؤسسات كجريدة الشعب التي يصدرها الاتحاد العام التونسي للشغل إلى إجراءات انتقامية كقطع الاشتراكات ولحملات التحريض على شبكات التواصل الاجتماعي على خلفية محتويات إعلامية ناقدة نشروها.

إيقاف اشتراك وزارة الشؤون الاجتماعية في جريدة «الشعب»

الوقـــــــائع

أوقفت وزارة الشؤون الاجتماعية اشتراكاتها واشتراكات الإدارات التابعة لها في جريدة «الشعب» الصادرة عن الاتحاد العام التونسي للشغل بإذن من الوزير المكلف، وقد تم إعلام الجريدة بالموضوع يوم 11 جويلية 2023 عبر مراسلة تفيد بوقف الاشتراكات، وقد اعتبر اتحاد الشغل القرار رد فعل متشنج من الوزارة على خلفية خط تحرير الجريدة.

وقد اعتادت وزارة الشؤون الاجتماعية اقتناء 150 نسخة من جريدة الشعب وقد تم تخفيض العدد في مناسبتين ليصل إلى 32 نسخة ثم قطعت الوزارة تماما اشتراكها.

تحرش جنسي عبر الاتصالات الهاتفية

الوقـــــــائع

في عودة لعمليات التحرش الجنسي عبر الاتصالات الهاتفية سجلت الوحدة الحالة الرابعة على مدى سنتين، حيث تلقت احدى الصحفيات مكالمات هاتفية في 13 جويلية 2023 فيها ايحاءات جنسية وعبارات خادشة للحياء. وستتولى وحدة الرصد صياغة الشكاية وتشكيل الملف حتى يمكن للصحفية الاعتماد عليها من أجل ملاحقة المعتدين

حملة تطال زينة الزيدي

الوقـــــــائع

شن رواد التواصل الاجتماع حملة تحريض وتشويه في حق الصحفية بإذاعة «شمس أف أم» زينة الزيدي انطلقت يوم 27 جويلية 2023 اثر تداول مقطع فيديو فيه أحد أعضاء فريق برنامج «ستوديو شمس» يهمس لها بسؤال لتلقيه على ضيف البرنامج سامي بن سلامة العضو السابق للهيئة العليا المستقلة للانتخابات.
وقد عملت وحدة الرصد على صياغة شكاية جزائية لفائدة الصحفية زينة الزيدي لتقديمها إلى القضاء وملاحقة المعتدين.

الفاضل الجزيري يضايق صحفية بجريدة «الصباح»

الوقـــــــائع

ضايق المخرج فاضل الجزيري خلال حضوره في 17 جويلية 2023 في برنامج «كورنيش» على موجات إذاعة «موزاييك أف أم»، الصحفية بجريدة «الصباح» نجلاء قموع خلال تعليقه على المقال الناقد الذي نشرته في مؤسستها الإعلامية في علاقة بالعرض الذي أخرجه خلال افتتاح مهرجان قرطاج الدولي في دورته 57. وقد وجه الجزيري اتهاما للصحفية بأن مقالها المعنون: «غابت بصمة الفاضل الجزيري والجمهور غادر مستاء» يدخل ضمن حملة نظمت لضرب العمل. وقد رفضت الصحفية كل الاتهامات وتم تمكينها من حق الرد من قبل مقدم البرنامج الصحفي شاكر بسباس.

حملة تحريض تطال إسلام المدب على شبكات التواصل الاجتماعي

الوقـــــــائع

شن نشطاء التواصل الاجتماعي حملة تحريض وتشويه في حق الصحفي بإذاعة «اكسبراس أف أم» إسلام المدب، حيث نشر القائمون على احدى الصفحات تدوينة تشكك في نزاهة الصحفي وتلمح الى حصوله على امتيازات وتوجه له اتهامات تمس من مهنيته وأرفقت الصفحة التدوينة بصور من الحياة الخاصة للصحفي وصور لابنته الطفلة في خرق للمعطيات الشخصية ولحقوق الطفل. وقد عملت وحدة الرصد على صياغة شكاية جزائية في الغرض لفائدة الصحفي إسلام المدب.

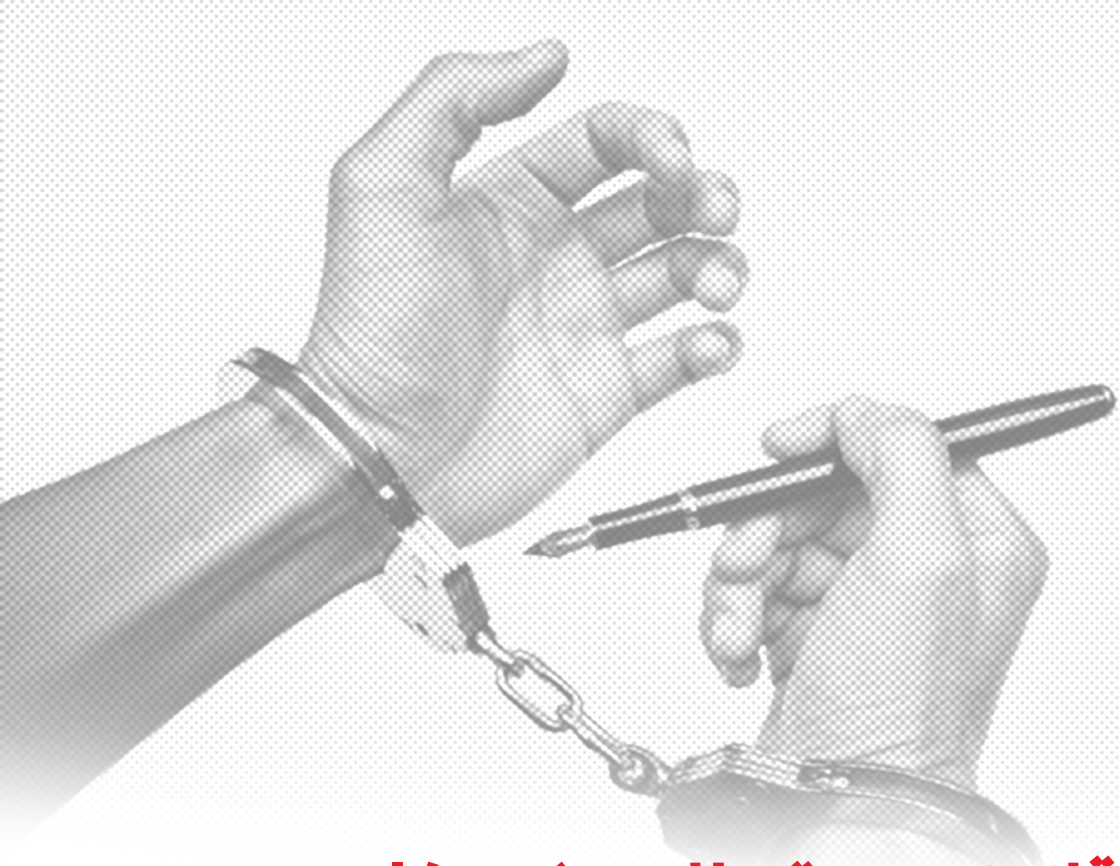

واقع قانوني معقد للصحفيين/ات

موظفون يشتكون لمنع تصوير تقرير

الوقـــــــائع

تم اصطحاب فريق عمل «Fram Work» إلى مركز الأمن بشارل ديغول بالعاصمة للبحث معه اثر شكاية تقدم بها أحد المسؤولين على محطة الميترو الخفيف بمحطة برشلونة في25 جويلية 2023، حيث تنقل الفريق إلى محطة برشلونة بالعاصمة للعمل على تقرير صحفي، وخلال تصويرهم في محيط المحطة طلب منهم أحد المراقبين بالمحطة التوقف عن التصوير واستدعى لهم الشرطة طالبا منهم الحصول على ترخيص قبل التصوير في محيط المحطة وقد تم اصطحاب الفريق الصحفي إلى مركز الأمن.

وقد تواصلت وحدة الرصد مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية التي تدخلت لفظ الاشكال وتنقل الأستاذ المحامي غسان غريبي للتدخل في الموضوع. وقد تم فظ الاشكال.

طال الاعتداء كلا من :

الصحفية نـــايـــرة حريـــش

الصحفية سلمـــــى سعـيداني

المصور الصحفي أيمـــن فنيش

المصور الصحفي علي بن منصور

إيداع شذى الحاج مبارك السجن

الوقـــــــــائع

قـررت دائـرة الاتهـام بمحكمـة الاسـتئناف بسوسـة نقـض قـرار قاضـي التحقيـق بالمحكمة الابتدائية بسوسة 2 القاضي بـ «اسقاط التتبع في حق الصحفية شذى الحاج مبارك وإلغاء بطاقة الإيداع في حقها في قضية «أنستالينغو» وقررت دائـرة الاتهـام فـي 20 جويليـة 2023 مواصلـة التتبـع وإقـرار بطاقـة الإيـداع وقـد تـم إيداع الصحفية شذى الحاج مبارك السبت 21 جويلبة 2023 بالسجن المدني بالمسـعدين.

ترحيل اسلام الحكيري من ليبيا

الوقـــــــــائع

تـم فـي الليلـة الفاصلـة بيـن 11 و12 جويليـة 2023، احتجـاز المصـور الصحفـي إسـلام الحكيـري مـن قبـل الجهـات الأمنيـة التابعـة لقـوة الـردع الخاصـة المسـيطرة علـى مطـار معيتيقـة الدولـي حيـن كان مسـافرا إلـى ليبيـا.
واحتجـزت قـوة الـدرع الصحفـي علـى مـدى 12 سـاعة فـور اطلاعهـا علـى مهنتـه فـي جـواز السـفر كـ «مصـور صحفـي» وتـم التحقيـق معـه حـول أسـباب تنقلـه إلـى ليبيـا، ورغـم تأكيـد الصحفـي أنـه فـي زيـارة سـياحية بدعـوة مـن بعـض الأصدقـاء، إلا أن المعتديـن المحسـوبين علـى تيـار دينـي متشـدد فـي ليبيـا عمـدوا إلـى هرسـلته وحجـز حقيبتـه وحاسـبوه الشـخصي وتـم تفتيشـها وخـرق معطياتـه الشـخصية.
وتُـرك الحكيـري لسـاعات فـي غرفـة منفـردا دون إعلامـه بـأي معطـى عـن مصيـره ليتـم ترحيلـه إلـي تونـس صبـاح يـوم الأربعـاء 12 جويليـة 2023.

التعليق القانوني

خلال الشهر المنقضي تعرض العديد من الصحفيين العاملين على الميدان إلى اعتداءات وانتهاكات عديدة بسبب عملهم الصحفي. ومازال أعوان الأمن يطالبون الصحفيين بتراخيص التصوير في الأماكن العامة ويمارسون عليهم ضغوطا متنوعة بسبب عملهم على موضوعات حساسة.

ومن جهة أخرى يتعرض بعض الصحفيين إلى حملات فايسبوكية تتضمن إساءات وتهديدات بغاية الضغط والهرسلة .

و» لمعاقبة « بعض الصحفيين تلجأ الإدارة إلى بعض الأساليب للضغط من أجل التأثير في الخط التحريري.

ومازالت القوانين الجزائية تحكم قبضتها على عالم الصحافة ناهيك أن ما يقارب عن 34 صحفيا أحيلوا أمام القضاء خلال العامين المنصرمين تحت يافطة تهم من المجلة الجزائية ومجلة الاتصالات والمرسوم 54 المنظم للجرائم السيبرنية.

إعتداءات أمنية على الصحفيين:

تلجأ الإدارة الأمنية في بعض الحالات إلى إتباع أساليب الضغط والمراقبة ضد الصحفيين الذين يعملون على بعض الملفات ذات الحساسية الاجتماعية والسياسية مثل النقل العمومي أو موضوع الهجرة.

وتمثل المراقبة الأمنية والاحتجاز المؤقت في مراكز الأمن أساليب ضاغطة على الصحفيين وتمس من مبدأ حرية الإعلام وحرية التعبير. ويعتبر حجز الأشخاص دون موجب مخالفة للقوانين وكذلك منعهم من العمل أو التضييق عليهم في ذلك. وفي العديد من الحالات يتم إيقاف الصحفيين ثم يطلق سراحهم ويسمح لهم بمواصلة العمل من دون أن يفهم أحد لماذا تم إيقافهم ومن اتخذ قرار الإيقاف؟ ولماذا يتم السماح لهم بعد ذلك بمواصلة العمل؟

يؤكد هذا الاضطراب في التصرف على سوء فهم لقوانين الصحافة والغموض في التعليمات المقدمة بخصوص التعاطي مع الصحافيين.

ونذكر مرة أخرى بالمبدأ القانوني القائل أن الأصل هو الإباحة والجواز وانه لا ممنوع إلا

بموجب نص قانوني. وطالما أن المبدأ هو حرية الصحافة والإعلام فان أنشطة الصحفيين مشمولة بمبدأ الحرية والجواز. وان منع التصوير أو التضييق فيه لا يكون إلا بنص قانوني، مثل منع التصوير داخل قاعات جلسات المحاكم إلا بترخيص من رئيس المحكمة أو منع تصوير للمباني الحساسة أو داخل المتاحف... الخ، وهي حالات منع بموجب نصوص قانونية.

ولا بد أن تكون التعليمات الأمنية مطابقة للقوانين وألا تصبح مصدرا للمنع وتقييد الحريات العامة والفردية.

العقوبات الإدارية:

أخذت العقوبات الصادرة عن الإدارة ضد الصحفيين أشكالا متنوعة مثل قطع الاشتراك في جريدة مكتوبة والحرمان من شارة دخول مهرجان والتضييق على الصحفي لدى ولوجه إلى مقر البرلمان للعمل.

وتؤكد الحالات أعلاه صورا أخرى لأساليب التضييق على الصحفيين من خلال الإدارة كرد فعل على الخط التحريري أو على الأفكار والآراء التي يعبر عنها الصحفي المستهدف.
ولا بد من التذكير في هذا الباب بأنه لابد أن يتسع صدر المؤسسات الإدارية للنقد وللاختلاف في الرأي لأن هدف الرسالة الإعلامية هو الإشارة إلى مواطن الضعف بغاية تداركها وإصلاحها، وليس الهدف هو إزاحة هذا المسؤول أو ذاك .

و للإدارة أن تتفاعل مع المؤسسات الإعلامية من خلال حقوق الرد والتوضيح وأن تكون سباقة في نشر المعلومات حول نشاطها وتوجهاتها تفاديا للتعتيم وسوء الفهم.

الحملات الإعلامية:

تعمل بعض الصفحات الفايسبوكية بالتركيز على استهداف بعض الوجوه الإعلامية من خلال الترويج بان هؤلاء الصحفيين يعملون ضمن أجندات مشبوهة أو لفائدة أطراف معينة أو لمصلحة لوبيات...الخ. وفي الغالب تغطي هذه الحملات أغراضا شخصية أو خلافات مهنية ضيقة. ولا يجد المهاجمون من سبيل غير محاولة توريط بعض الصحفيين في ملفات قضائية من خلال الدعاية الكاذبة والمكثفة وحملات التضليل. وأصبحت تلك الصفحات مكشوفة وبادية للعيان. ومنذ الثورة إلى اليوم لم يخلو المشهد الإعلامي من أساليب تصفية الحسابات والابتزاز تحت عناوين مكافحة الفساد وتنظيف البلاد...
والواقع أن المشهد الإعلامي التونسي يزداد صعوبة ويقع تحت تأثيرات متناحرة ويبقى الصحفي المهني النزيه هو الضحية الحقيقية، لان كل طرف يحاول أن يضغط عليه على أمل أن يصطف إلى جانبه أو أن يكف عن تناول مواضيع غير مرغوب فيها.

المحاكمات:

أشارت نقابة الصحفيين إلى أن الملاحقات القضائية شملت 34 صحفيا خلال العامين الماضيين. وارتكزت هذه الإحالات على المجلة الجزائية ومجلة الاتصالات والمرسوم 54 حول الجرائم السيبرنية والذي تضمن الفصل 24 منه تجريم نشر الأخبار الكاذبة.
وعانى الصحفيون منذ سنوات عديدة من الإحالات أمام القضاء خارج المرسوم 115 . ويتم اللجوء إلى تطبيق النصوص الزجرية في علاقة بمحتويات إعلامية بما في ذلك تطبيق الفصل 67 من المجلة الجزائية الذي يجرم إتيان أمر موحش ضد رئيس الدولة.

وفي هذا الإطار يمكن أن نذكر أن تونس صادقت على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وهو ميثاق أممي يتضمن في مادته 19 الحق في حرية التعبير وفي نشر الأخبار والمعلومات بقطع النظر عن الحدود وأي عوائق أخرى . وقد فتحت الوسائل السمعية والبصرية ومواقع التواصل الاجتماعي أبوابا جديدة لحرية التعبير والإعلام، كما تعزز المشهد الإعلامي الدولي بصحافة المواطنة و صحافة القرب والحق في النفاذ إلى المعلومات وواجب أجهزة الدولة في نشر الإحصائيات والمعلومات لتكون متاحة للجمهور بما يعزز الشفافية والحوكمة المفتوحة.

لكن في مواجهة هذا الواقع المتغير مازلنا في تونس نلجأ إلى تطبيق قوانين قديمة غير مواكبة للعصر، بما في ذلك المجلة الجزائية التي يعود تاريخها إلى سنة 1913 ومجلة الاتصالات التي يعود تاريخها إلى سنة 2001 .

ويعتبر صدور المرسوم 115 ثورة حقيقية في مجال حرية الصحافة وهو نص نسخ كل النصوص التي سبقته في علاقة بالمنشورات المعروضة على العموم سواء كانت سمعية أو بصرية أو مكتوبة أو إلكترونية أو شفوية (الخطب...).

ووجد المرسوم 115 عدة عراقيل في تطبيقه منذ صدوره مثل القول بأنه مرسوم أقل درجة من القانون، وهو رأي غير صحيح لأن الدستور الصغير الذي وضع بعد الثورة بعد تعليق العمل بدستور 59 تضمن أن القوانين تؤخذ شكل مراسيم وذلك بأن يصادق عليها مجلس الوزراء ويختمها رئيس الدولة وهو ما حصل مع المرسوم 115 الذي أعدته لجنة خاصة صلب هيئة تحقيق أهداف الثورة مثله مثل عديد المراسيم الأخرى المعمول بها إلى تاريخ اليوم. وعليه فان المرسوم 115 هو قانون من قوانين الدولة التونسية في مرتبة القانون الأساسي لأنه يتعلق بالحقوق والحريات. ونذكر في هذا الباب أن المجلة الجزائية صادرة بأمر من الباي سنة 1913 وهي سارية المفعول إلى اليوم ولم يقل أحد أن أمر إصدار المجلة الجزائية أقل رتبة من القوانين.

ومن المفروض أن كل القضايا التي تتعلق بالنشر والصحافة تكون خاضعة للمرسوم 115 و أن تطبق قواعد الدعوى المباشرة لكل شخص يعتقد أنه تعرض إلى المس من كرامته أو سمعته بموجب قواعد جنحة الثلب. ومن المفروض أن قواعد هذه الجنحة تطبق في علاقة بكل منشور على إحدى الوسائط المفتوحة للعموم والتي نص عليها الفصل 51 من المرسوم. ومن المفروض على النيابة العمومية ان توجه مقدمي الشكايات للقيام بإجراءات الدعوى الخاصة كلما تراءى لها توفر اركان جنحة الثلب، كما لها ان تحفظ الشكايات المتعلقة بثلب الافراد دون توجيه الشاكي ليتأكد لديها عدم توفر اركان جنحة الثلب.

ومن ناحية الأصل فان جنحة الثلب تتحد في أركانها القانونية مع جنح القذف والسب والشتم والنميمة المنصوص عليها في المجلة الجزائية وجنحة الإساءة الى الغير عبر وسائل الاتصال ونسبة أمور غير قانونية لموظف عمومي طبق المجلة الجزائية، وجريمة نشر الاخبار الزائفة طبق المرسوم 54 .

وتتحد أركان هذه الجنح في تعمد الإساءة الى الغير والمس من سمعته وكرامته وذلك بان تنسب اليه أمور غير صحيحة وغير حقيقية.

وطالما ان نسبة هذه الأمور تتم على وسائط يطلع عليها العموم فهي تخضع حتما للمرسوم 115 ولا تخضع لاي نص قانوني اخر.

وتتأتى أولوية تطبيق المرسوم 115 من كونه نصا خاص يتعلق حصريا بحرية التعبير والصحافة وتطبق احكامه على الصحفيين المحترفين وناشري المحتوى بعنوان صحافة المواطنة او صناعة المحتوى او الصحفيين المستقلين (Freelance). كما يتأتى ذلك أيضا من مصادقة تونس على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وباقي المعاهدات الدولية التي تضمن حرية التعبير والصحافة، علاوة على ان هذه الحريات دستورية ومحمية بموجب قوانين أساسية ولا يتم التضييق عليها الا بموجب قانون أساسي وفي حالات الضرورة وبصفة متناسبة مع دواعي التضييق، مثل احترام حقوق الغير أو الأسرار المتعلقة بالأمن أو بالدفاع الأمني والوطني.

ونعيد التذكير ان الثلب هو ضرر خاص تترتب عنه دعوى خاصة ومباشرة تكون النيابة العمومية طرفا فيها وليست طرفا في اثارة الدعوى او تتبعها. وينسجم هذا التوجه مع التسامح مع حرية التعبير باستثناء الحالة التي يتم فيها المساس بالأفراد، وفي هذه الحالة فانهم يكونون معنيون بالقيام بإجراءات التتبع بمبادرة منهم. وينطبق هذا الامر على المواطنين العاديين والموظفين العموميين ومسؤولي الدولة طبقا لمبدأ المساواة أمام القانون، ولعدم وجود تراتبية على أساس الوضع الاجتماعي او الموقع الوظيفي.
كما انه مطلوب من النيابة العمومية ان تكون حريصة على حرية التعبير وان توجه كل شاك للقيام بإجراءات دعوى الثلب طبق المرسوم 115 وهو ما يضمن للمتضرر حرية المبادرة والسرعة في الحصول على نتيجة ضد المدعى عليه بما في ذلك تعويض الضرر المدني.

التوصيـــات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما سجلته من اعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال شهر جويلية 2023 تدعو:

رئاسة الجمهورية إلى:

-القطع مع التدخل السياسي المباشر في عمل وسائل الإعلام المصادرة وترك الإجراءات القضائية والإدارية لتأخذ مجرها.

-ضمان استقلالية الإعلام العمومي والقطع مع خطابات التعليمات ومحاولة توجيه الإعلام العمومي لخدمة الخطاب السياسي أحادي الجانب واحترام مبادئ عمل الإعلام العمومي، وأهمها خدمة المصلحة العامة ونقل صوت المواطن التونسي وضمان ولوجه إلى وسائل الإعلام في اطار التعددية والحق في الاختلاف.

-احترام حرية تفكير العاملين داخل المؤسسات الإعلامية العمومية بعيدا عن أي املاءات خارجية وسياسية وحريتهم في تحديد أولويات عملهم واستقلالية أعمال هيئات التحرير فيها.

رئاسة الحكومة إلى:

-احترام حق المواطن في المعلومات واحترام حرية العمل الصحفي ومراجعة سياستها الاتصالية ومنح حرية أكثر للمكلفين بالاتصال من أجل كسر القيد على المعلومات.

-سحب كل المناشير الإدارية التي تضع عوائق غير مشروعة أمام حق الصحفيين/ات في الحصول على المعلومة من مصادرها الرسمية ضمانا لحق الصحفيين والمواطن في الحصول عليها.

-تعميم منشور لحماية حرية العمل الصحفي والقطع مع المطالبات المتكررة بتراخيص لا ينص عليها القانون

الجهات السياسية والمدنية إلى:

-إيقـاف الاحـالات خـارج إطـار القانـون المنظـم لقطـاع الصحافـة وحفـظ كل الشـكاوى التـي تسـتند الـى نصـوص أخـرى.

-إعـادة النظـر فـي قـرار دائـرة الاتهـام بمحكمـة الاسـتئناف بسوسـة القاضـي بإيـداع الصحفيـة شـذى حـاج مبـارك بسـجن المسـعدين.

الجهات السياسية والمدنية إلى:

-الانخراط في حملات مساندة ومناصرة لقضايا حرية التعبير وحرية الصحافة.

أنجز هذا التقرير في إطار برنامج يُنفّذ بالشراكة مع:
مراسلون بلا حدود

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt